الابصار فانه عام خصّ بالآية والاحاديث فى المومنين فبقى على
عمومه فى الملائكة فهو مردود وممّن نصّ على خلافه الامام
البيهقى فقال فى كتاب الرؤية باب ما جاء فى رؤية الملائكة
ربهم ثم اخرج عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله
عنهما قال خلق الله الملائكة لعبادته اصنافا واناة منهم ملائكة
قيامًا صافين من يوم خلقهم الى يوم القيمة فاذا كان يوم القيمة
تجلّى لهم تبارك وتعالى ونظروا الى وجهه الكريم وقالوا سبحانك
ما عبدناك حقّ عبادتك ثم اخرج البيهقى من وجه اخر
عن عدىّ بن ارطاه عن رجل من الصحابة رضى الله عنهم
انّ النبى صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة توعده
فرائصهم من مخافته ما منهم ملك تقطر دمعة من
عينه الا وقعت ملكا يسبح الله وملائكة سجودًا لله
منذ خلق الله السموات والارض لم يرفعوا رؤسهم لا يرفعونها
الى يوم القيمة وصفوفًا لا ينصرفون عن مصافهم الى يوم القيمة
فاذا كان يوم القيمة تجلّى لهم ربهم فينظرون اليه فقالوا سبحانك
ما عبدناك كما ينبغى لك **وسوال** الملكين **يعم** كلّ ميت ولو
جنينًا وغير مقبور كحريق وغريق وآكيل سبع كما جزم به جماعة
من الائمة وقول بعضهم يسال المقبور انما اراد به التبرك
بلفظ الخبر ثم قال بعض الحفاظ والمحققين الذى يظهر اختصاص
السوال بمن يكون له تكليف وبه جزم واحد من ائمتنا
الشافعية ومن ثم لم يستحبوا تلقينه ومن ثم خالف فى ذلك القرطبى
وغيره فجوزوا بابى الطفل يسال ولا يسال الشهيد كما صحت
به الاحاديث والحق به من مات مرابطا لظاهر حديث
رواه احمد وابو داود وهو كل ميت يختم على عمله الا الذى مات
مرابطًا فى سبيل الله فانه ينمو عمله الى يوم القيمة ويوّمن من
فتانى

فتانى القبر والحق القرطبى بالشهيد شهيد الاخرة فقط والصديق
لانه اعلى مرتبة من الشهيد ومن يوخذ انتفاء السوال فى حقه صلى
الله عليه وسلم وفى حق سائر الانبياء وبحث بعض المحققين
والحفاظ ان الملك لا يسال لان السوال يختص بمن شانه ان
يفتن وفى حديث حسّنه الترمذى والبيهقى وضعفه الطحا
وى من مات ليلة الجمعة او يومها لم يسال ووردت اخبار بنحوه
فيمن يقرء كل ليلة سورة تبارك وفى بعضها ثم سورة السجدة
اليها وجزم الترمذى الحكيم بان المعلن بكفره لا يسال ووافقه
ابن عبد البر ورواه بعض كبار التابعين لكن خالفه القرطبى
وابن القيم واستدلّ له بآية يثبّت الله الذين امنوا بالقول
الثابت وبحديث البخارى وانّ الكافر والمنافق بالواو
ورجحه شيخ الاسلام ابن حجر بان الاحاديث متفقة على ذلك
وهى مرفوعة مع كثرة طرقها الصحيحة وجزم الترمذى الحكيم
وابن عبد البر ايضا بان السوال من خواصّ هذه الامة
لحديث مسلم انّ هذه الامة تبتلى فى قبورها وخالفهما
جماعة منهم ابن القيم وقال ليس فى الاحاديث ما ينفى السوال
عمن تقدم من الامم وانما اخبر النبى صلى الله عليه وسلم امته
بكيفية امتحانهم فى القبور لان نفى ذلك عن ذلك
وتوقف آخرون وللتوقف وجه لانّ قوله ان هذه الامة
فيه تخصيص فتعدية السوال لغيرهم تحتاج الى دليل وعلى
تسليم اختصاصه بهم فهو لزيادة درجاتهم ولحقة
اهوال المحشر عليهم فتفيه رفقهم اكثر من غيرهم لان المحن
اذا فرقت هان امرها بخلاف ما اذا توالت فتفريقها
لهذه الامة عند الموت وفى القبور والمحشر دليل ظاهر على
تمام عناية ربهم بهم اكثر من غيرهم وكان اختصاصهم بالسوال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)